

## وزارة العدل

### قرار وزير العدل رقم ٤٤٧٠ لسنة ٢٠٢٠

#### وزير العدل

بعد الاطلاع على القانون رقم ١١٤ لسنة ١٩٤٦ بتنظيم الشهر العقاري والتوثيق والقوانين المعدلة له ولائحته التنفيذية ؛  
وعلى القانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٤٧ بشأن التوثيق والقوانين المعدلة له ولائحته التنفيذية ؛  
وعلى قرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ٥ لسنة ١٩٦٤ بتنظيم مصلحة الشهر العقاري والتوثيق ؛  
وعلى القرار الوزاري رقم ١٦٤ لسنة ١٩٦٤ بإنشاء فرع توثيق بلطيم بمكتب كفر الشيخ ؛  
وعلى مذكرة مصلحة الشهر العقاري والتوثيق المؤرخة ٢٠٢٠/٦/٢٢ ؛

#### قرر :

#### ( المادة الأولى )

ينشأ فرع للتوثيق باسم (فرع توثيق مكتب بريد بلطيم) - يتبع مكتب الشهر العقاري والتوثيق بكفر الشيخ ويكون مقره شارع البنك بجوار السنترال - بلطيم بمحافظة كفر الشيخ ، ويقوم بكافة أعمال التوثيق المختلفة ، فيما عدا ما استوجب القانون إجراؤه أمام دائرة الاختصاص المكانية أو النوعية فيظل انعقاد الاختصاص بشأنه لفرع توثيق بلطيم .

#### ( المادة الثانية )

يُنشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من ٢٠٢٠/٧/١٥

صدر في ٢٠٢٠/٧/٧

وزير العدل

المستشار/ عمر مروان